

بحار الأنوار

[320] جابر، عن أبي جعفر عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله (1). 4 - مجالس الصدوق: عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسن بن محبوب، عن سعد بن طريف، عن عمير بن مأمون العطاردي قال: رأيت الحسن بن علي عليهما السلام يقعد في مجلسه حين يصلي الفجر حتى تطلع الشمس، وسمعتة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من صلى الفجر ثم جلس في مجلسه يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس ستره الله عز وجل من النار، ستره الله عز وجل من النار، ستره الله عز وجل من النار (2). 5 - ثواب الاعمال ومجالس الصدوق: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبي الجوزاء، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد، عن عاصم بن أبي النجود الاسدي، عن ابن عمر، عن الحسن بن علي قال: سمعت أبي علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أيما امرئ مسلم جلس في مضلاه الذي يصلي فيه الفجر يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس، كان له من الاجر كحاج بيت الله، وغفر له، فان جلس فيه حتى يكون ساعة تحل فيه الصلاة فصلى ركعتين أو أربعاً غفر له ما سلف من ذنبه وكان له من الاجر كحاج بيت الله (3).

بيان: الظاهر أن الصلاة محمولة على التقية بل

قوله تحل فيها الصلاة 6 - الخصال: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن القاسم بن محمد الاصبهاني عن سليمان بن داود المنقري، عن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله عز وجل فرض عليكم الصلوة الخمس في أفضل الساعات، فعليكم بالدعاء في أدبار الصلوات (4). (1) ثواب الاعمال ص 42. (2) أمالي الصدوق: 343. (3) أمالي الصدوق: 349. ثواب الاعمال: 41، وقد مر ص 315. (4) الخصال ج 1 ص 134. [*]